

من وزير المالية
إلى

N° 3534

18/10/2019

الموضوع: طلب توضيحات حول الإنتفاع بالإعفاء من الضريبة على الدخل
المرجع: مکتوبکم الوارد بتاريخ 26 سبتمبر 2019

لقد ذكرتم بمقتضى مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنکم کنتم تمارسون نشاط مهندس معماري منذ سنة 2009 وأنکم توقفتم عن ممارسة هذا النشاط للإلتحاق بالوظيفة العمومية خلال سنة 2013 وأنه بتاريخ غرة نوفمبر 2018 إنتفعتم بقرار المغادرة الإختيارية من الوظيفة العمومية وأعدتم فتح مکتب دراسات لممارسة نفس النشاط مبینين أنکم تحصلتم بتاريخ 8 جانفي 2019 على شهادة إيداع تصريح بالإستثمار ودخلتم طور النشاط الفعلي بتاريخ 28 أوت 2019 . فطلبتم معرفة هل يمكنکم الإنتفاع بالإعفاء من الضريبة على الدخل بعنوان نشاطکم المذكور.

جوابا يشرفني إعلامکم أنه تم بمقتضى الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018 إعفاء المؤسسات المحدثه أي المودعة للتصريح في الوجود والمتحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى المصالح المعنية بقطاع النشاط خلال سنتي 2018 و2019 من غير تلك الناشطة في القطاع المالي وقطاعات الطاقة، باستثناء الطاقات المتجددة، والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على عين المكان والتجارة ومشغلي شبكات الاتصال، من الضريبة على الدخل أو من الضريبة على الشركات لمدة 4 سنوات ابتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي.

ويستوجب الإنتفاع بالإعفاء المنکور إلى جانب مسك محاسبية مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات الدخول طور النشاط الفعلي في أجل أقصاه سنتان إبتداء من تاريخ التصريح بإستثمار الإحداث.

هذا وتستنثى من الإنتفاع بالإمتيازات المذكورة أعلاه المؤسسات المحدثه في إطار عمليات إحالة أو تبعا للتوقف عن النشاط أو تبعا لتغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك لممارسة نفس النشاط المتعلق بنفس المنتج أو بنفس الخدمة، وكذلك المؤسسات المكونة بين أشخاص يمارسون نشاطا من نفس طبيعة نشاط المؤسسة المحدثه والمعنية بالإمتياز.

كما تم بمقتضى الفصل 13 من القانون المالية لسنة 2019 منح نفس الإعفاء من الضريبة على الدخل أو من الضريبة على الشركات لمدة أربع سنوات ابتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي والمنصوص عليه بالفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018 وحسب نفس الشروط، وذلك بالنسبة للمؤسسات الجديدة المحدثة خلال سنة 2020.

بالتالي وباعتبار أنكم كنتم تمارسون، قبل إعادة فتح مكتب الهندسة المعمارية سنة 2019، نفس النشاط وهو الهندسة المعمارية فلا يمكنكم الانتفاع بالإعفاء المنصوص عليه بالفصل 13 من قانون المالية لسنة 2019.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام
للدراستات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوعديري نوصية